



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

(مسودة لائحة)

مسؤوليات المختص بأعمال وإجراءات السلامة والوقاية
والحماية من الحريق في الجهات الحكومية والأهلية

١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

مسودة لائحة

مسؤوليات المختص بأعمال وإجراءات السلامة والوقاية والحماية من الحريق في الجهات الحكومية والأهلية

(صدر قرار سمو وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم ١٠/ك/و/٢/د ف وتاريخ ١٤١٠/٤/٢٤هـ بالموافقة على صيغة اللوائح التفصيلية الموضحة للمهام والمسؤوليات التي تتعلق بمعالجة أمور السلامة العامة والحماية المدنية ومتطلبات مكافحة الحرائق، بناء على ما تقضي به الفقرات (ج، د، و، ح) من المادة التاسعة من نظام الدفاع المدني الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٠ وتاريخ ١٤٠٦/٥/١٠هـ. ونشرت في جريدة أم القرى في عددها رقم (٣٢٨٧) وتاريخ ١٤١٠/٥/١٧هـ).

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار مجلس الدفاع المدني:

قرار رقم ١٠/ك/و/٢/د ف وتاريخ ١٤١٠/٤/٢٤هـ.

إن مجلس الدفاع المدني

بعد الاطلاع على المرسوم الملكي رقم م/١٠ وتاريخ ١٤٠٦/٥/١٠هـ، الصادر بالموافقة على نظام الدفاع المدني. وبعد الاطلاع على الفقرات (ج، د، و، ح) من المادة التاسعة من نظام الدفاع المدني. وبناءً على ما جاء بمحضر اللجنة التحضيرية للمجلس المؤرخ في ١٤٠٧/٧/١٥هـ، ومراعاة لتنفيذ اللوائح التي تعالج كافة القضايا، والأمور المتعلقة بالسلامة والحماية من الأخطار، وما يضمن وقاية المواطنين وسلامة الثروات والممتلكات الخاصة والعامة.

يقرر ما يلي:



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

أولاً: الموافقة على صيغة اللوائح التفصيلية والموضحة للمهام، والمسؤوليات التي تتعلق بمعالجة أمور السلامة العامة والحماية المدنية، ومتطلبات مكافحة الحرائق.

ثانياً: على المديرية العامة للدفاع المدني تنفيذ ومتابعة تنفيذ هذه اللوائح، والتأكد من تطبيق نصوصها وموادها بكل دقة، كما له الحق في الإشراف على تنفيذ ما تنص عليه هذه المواد من عقوبات وغرامات واردة كمخالفات في نظام الدفاع المدني.

ثالثاً: على الجهات المعنية حكومية، أو أهلية تنفيذ ما يخصها من مواد وتطبيق ما يتعلق بمهامها في حدود الصلاحيات والمسؤوليات المعطاة لها بموجب نظام الدفاع المدني.

رابعاً : يتم تنفيذ العمل بهذه اللوائح بعد ثلاثة شهور من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني
عبد العزيز بن سعود بن نايف



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

بسم الله الرحمن الرحيم

مسودة لائحة

مسؤوليات المختص بأعمال وإجراءات السلامة والوقاية والحماية من الحريق في الجهات الحكومية والأهلية

❖ القسم الأول

أولاً : تخضع لأحكام هذه اللائحة وفقاً لنص المادة الثلاثون من نظام الدفاع المدني جميع الوزارات والمصالح الحكومية والجهات ذات الشخصية المعنوية العامة والمؤسسات الخاصة الصادر بتحديدتها قرار وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني.

ثانياً : تعاريف:

يقصد بالمصطلحات الواردة بهذه اللائحة ما يلي:

١. مسؤول السلامة:

هو الشخص المعين أو المكلف لتولي أعمال ومسؤوليات السلامة والوقاية والحماية من الحريق بالمفهوم الوارد بهذه اللائحة.

٢. الجهات الحكومية والأهلية:

هي كافة الجهات ذات الشخصية المعنوية من وزارات وهيئات ومؤسسات ومصالح حكومية أو شركات ومؤسسات وجهات أهلية أو خاصة.

٣. النظام :

نظام الدفاع المدني الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٠ وتاريخ ١٠/٥/١٤٠٦هـ وجميع الأنظمة الأخرى ذات العلاقة.

٤. لائحة النظر في مخالفات نظام ولوائح الدفاع المدني :



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

اللائحة الصادرة بقرار سمو وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم (١٢/٥/١٢٠٥/٥/١٨) وتاريخ ١٤٢٨/٤/١٨هـ بتحديد إجراءات التفيتيش، والضبط، والتحقيق في المخالفات، والتجاوزات الخاصة بأعمال الدفاع المدني والجزاءات المقررة عليها.

٥. مندوب الدفاع المدني :

هو الشخص أو الأشخاص المفوضون من قبل المديرية العامة للدفاع المدني، أو أحد فروعها بالقيام بالتفتيش، وضبط، وتحقيق المخالفات، والتجاوزات وفقاً للقواعد، والإجراءات المحددة باللائحة الخاصة بذلك، بغرض التأكد من توفر متطلبات السلامة بالموقع وجاهزية معدات وأدوات السلامة وأنظمة الوقاية والحماية من الحريق .

٦. الجهات المختصة :

يقصد بها وزارة الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني، والمديرية العامة للدفاع المدني، أو أي جهة أخرى يرى وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني أو مدير عام الدفاع المدني مخاطبتها بشأن تطبيق نظام الدفاع المدني أو هذه اللائحة أو لوائح الدفاع المدني الأخرى ذات العلاقة.

٧. المواصفات : يقصد بها:

- أ. المواصفات القياسية السعودية وهي المواصفات الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.
- ب. المواصفات العالمية، ويقصد بها أنه في حالة عدم وجود المواصفات القياسية السعودية تكون المواصفات العالمية المقبولة لدى المديرية العامة للدفاع المدني هي الواجب مراعاتها.

ثالثاً : تلتزم الجهات الخاضعة لهذه اللائحة بإنشاء إدارات مختصة للسلامة ترتبط بأعلى السلم أو الهيكل الإداري مباشرة وبتعيين أشخاص من ذوي التخصص في مجال الحماية والوقاية من الحريق أو التعاقد مع جهة مرخصة من المديرية العامة للدفاع المدني لتولي أعمال الوقاية والحماية من الحريق والإطفاء والإنقاذ والإسعاف مع مراعاة ما يلي:



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

١. أن يكون المعين أو المكلف من الحاصلين على تأهيل في مجال السلامة والحماية والوقاية من الحريق عن طريق سلاسل فئات وظائف السلامة والحماية والوقاية من الحريق المعتمدة من وزارة الخدمة المدنية.

٢. أو يكلف شخص حاصل على المؤهلات والخبرات التالية:

أ. بكالوريوس في أحد التخصصات الهندسية أو العلمية.

ب. دورات في مجال الوقاية والحماية من الحريق لا تقل مدتها عن (١٢) أسبوع أو (٣٠٠) ساعة تدريبية.

ج. الاعتماد المهني من الهيئة السعودية للمهندسين بدرجة لا تقل عن مهندس مشارك.

٣. أو تعيين ذا خبرة في ممارسة أعمال السلامة والوقاية والحماية من الحريق وأن يكون قد تلقى التدريب اللازم على ممارسة هذه الأعمال في إحدى المدارس أو المعاهد السعودية المتخصصة والمعتمدة من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني.

٤. أن يكون قد سبق له ممارسة العمل الميداني في مجال السلامة والوقاية والحماية من الحريق لمدة لا تقل عن ٥ سنوات فما فوق ، ويجب في جميع الأحوال إثبات الخبرة والتدريب.

٥. فيما عدا الحالات التي تنص عليها اللوائح الفنية للحماية والوقاية من الحريق بغير ذلك لا يجوز تكليف المعين بأعمال السلامة بأعمال أخرى قد تعيقه عن أداء مهامه.

رابعاً : يجوز للجهات الخاضعة لهذه اللائحة إذا ما رأت التعاقد مع مقاول أو جهة متخصصة لتولي أعمال السلامة والوقاية والحماية من الحريق والإطفاء والإنقاذ والإسعاف على أن تتأكد من التالي:

١. أن يكون المقاول متخصصاً ومرخصاً له بممارسة النشاط من قبل المديرية العامة للدفاع المدني.

٢. أن يكون جميع العاملين من منسوبي المقاول قد تلقوا التدريب الكامل والمناسب على الأعمال المتعاقد عليها في إحدى مدارس أو معاهد التدريب المتخصصة والمعتمدة من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، أو أن



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

- يكون قد سبق له ممارسة العمل الميداني في مجال السلامة بالدفاع المدني السعودي لمدة 5 سنوات فما فوق.
٣. إلزام المقاول بتنفيذ جميع شروط ومتطلبات السلامة الخاصة بالصيانة والتشغيل لجميع أنظمة الوقاية والحماية من الحريق الواردة بالكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801) وبنظام الدفاع المدني وجميع اللوائح الفنية والتنظيمية والقرارات المتعلقة بأعمال الدفاع المدني.
٤. إلزام المقاول بالتنسيق المباشر والتعاون مع إدارات ومراكز الدفاع المدني المختصة بالأعمال المتعاقد عليها وإيجاد وسيلة اتصال دائمة وسريعة بغرض التنسيق والاستفادة المتبادلة. (تبديل أرقام الفقرات ثالثاً ورابعاً)

خامساً: تلتزم الجهات الخاضعة لهذه اللائحة بإتباع تعليمات المديرية العامة للدفاع المدني بشأن تحديد عدد مسؤولي السلامة بكل جهة وفقاً لطبيعة نشاط الجهة وعدد العاملين بها والمتتردين عليها وعلى تلك الجهات استطلاع رأي المديرية العامة للدفاع المدني في هذا الخصوص.

سادساً: يلتزم مسؤول السلامة في الجهات الخاضعة لهذه اللائحة بالاحتفاظ بنسخة محدثة من مخططات السلامة والحماية من الحريق والمعتمدة من احد المكاتب الهندسية الاستشارية للوقاية والحماية من الحريق لاطلاع مندوب الدفاع المدني عليها أثناء أعمال الكشف والتفتيش الوقائي، كذلك تخصيص سجل يسمى (سجل السلامة للمنشأة - يذكر اسم المنشأة) تختم جميع صفحاته بختم السلامة التابع له وتدون فيه جميع الفحوصات الشهرية والاختبارات الدورية وعمليات الصيانة لأجهزة ومعدات السلامة ومكافحة الحريق من حيث تاريخ الفحص والجهة القائمة به والمعدات والأساليب المتبعة في الفحص والنتائج وعمليات الصيانة والإصلاح وغيرها من البيانات وفق ما تضمنه الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801) تسجيل جميع ماته تنفيذه من فرضيات إخلاء، كما يجري تخصيص جزء من السجل لأعمال الفحص والاختبار والصيانة للمبنى وكذلك المعدات والأجهزة



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

والتركيبات الموجودة بالمنشأة ويحتفظ بالسجل في المنشأة ليكون لدى المختص بأعمال السلامة متاح لمندوب الدفاع المدني في جميع الأوقات.

سابعاً : يقوم المسؤول عن السلامة في الجهات الخاضعة لهذه اللائحة إبلاغ إدارة أو مركز الدفاع المدني الواقع في حدوده الإدارية بموعد إجراء الاختبارات الدورية والجهة القائمة به وذلك للاتفاق على حضور مندوب الدفاع المدني خلال إجراء الاختبارات وإثبات ذلك في سجل السلامة بتوقيع مندوب الدفاع المدني ويجوز القيام بالاختبارات دون حضور المندوب وأن ينوب عنه مكتب استشاري معتمد من قبل المديرية العامة للدفاع المدني ما لم ينص الكود السعودي للحماية من الحرائق على خلاف ذلك.

ثامناً : لا تخل مسؤولية المسؤول عن السلامة سواء كان مقاولاً أو كان من منسوبي الجهة إلا إذا أثبت أنه قد قام بإطلاع الجهات العليا المختصة بالجهة عن جميع المخالفات والتجاوزات المتعلقة بأعمال السلامة والحماية من الحريق وأخذ كافة الإجراءات المتاحة لتعديلها وتلافيها ولم تكن هذه المخالفات أو التجاوزات خارجة عن حدود التزاماته التعاقدية أو اختصاصاته الوظيفية.

تاسعاً : يكون المسؤول عن السلامة مسؤولاً أمام الجهات المختصة عن أعمال الخاضعين لإشرافه، وكيفية ممارستهم للعمل، ويجب عليه في جميع الأحوال التحقيق في أي إهمال أو تقصير في هذا الخصوص وتوقيع الجزاءات المناسبة إذا كان ذلك ضمن حدود اختصاصه الوظيفي، أو رفع الأمر لصاحب الاختصاص وإثبات ذلك في سجل السلامة.

عاشراً: يلتزم المسؤول عن السلامة بالتنسيق المباشر مع الدفاع المدني لوضع خطة تفصيلية لأوقات الطوارئ والإجراءات التي يجب على المعنيين بأعمال السلامة اتخاذها لحين وصول فرق الدفاع المدني وفق ما تضمنه الكود السعودي للحماية من الحرائق.

حادي عشر: يجب إخضاع جميع العاملين في مجال السلامة والإطفاء والإنقاذ والإسعاف سنوياً لدورات تدريبية تنشيطية لمدة لا تقل عن أسبوعين أو (٢٠) ساعة تدريبية لدى إحدى مدارس أو معاهد التدريب المتخصصة والمعتمدة من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني.



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

ثاني عشر: يجوز لوزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني بناءً على الدراسة المرفوعة
تسموه من المديرية العامة للدفاع المدني بخصوص كل حالة على حدة الإعضاء
من شرط أو أكثر من شروط هذه اللائحة.

الثالث عشر: لمدير عام الدفاع المدني الحق في إصدار المهام والتعليمات بشكل سنوي أو كل
سنتين حسب ما تقتضيه الحاجة.



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

❖ القسم الثاني

• مهام إدارة السلامة:

١. تطبيق أنظمة ولوائح السلامة (كود البناء السعودي) الواجب توفرها في المنشأة.
٢. القيام بالجولات التفتيشية الدورية وتوثيق ذلك في سجل السلامة وحفظه للرجوع إليه عند الحاجة.
٣. التأكد من وجود مخططات معتمدة للسلامة وحفظ نسخة منها في سجل السلامة.
٤. التأكد من مطابقتة المخططات على الواقع وعدم السماح بالتعديل أو الإضافة إلا بعد تقديم مخططات سلامة معتمدة.
٥. التأكد من عمل جميع أنظمة الوقاية والحماية من الحريق وجاهزيتها الإنذار والإطفاء بشكل دائم ومن جاهزية مخارج الطوارئ على مدار الساعة وكافة أنظمة ومتطلبات السلامة والوقاية والحماية من الحريق.
٦. في حال وجود أعمال ترميم أو تعديل أو إضافة موافق عليها يجب التأكد من السلامة في موقع العمل والعاملين وإخطار جميع منسوبي المنشأة بذلك.
٧. التقيد بمتطلبات السلامة والصحة المهنية (OSHA) بالمنشأة ومع الالتزام جميع العاملين بارتداء معدات وتجهيزات الوقاية الشخصية (PPE) وذلك للوقاية من أي مخاطر كهربائية أو ميكانيكية أو بيولوجية وطبيعية.
٨. العمل على سرعة معالجة أي مخالفة أو خطر حال أو عطل في أنظمة الإنذار أو الإطفاء، أو الرفع بها إلى السلطة العليا ومتابعة معالجتها.
٩. إيجاد سجلات سلامة محفوظة بشكل ورقي وإلكتروني تشمل (مخططات السلامة المعتمدة- وثائق أنظمة الإنذار وأنظمة الإطفاء- سجل الصيانة الدورية مفصل- سجل الجولات التفتيشية الدورية- أي إجراءات أو مكاتبات تمت فيما يخص السلامة والوقاية والحماية من الحريق).
١٠. حفظ سجلات السلامة كاملة وعرضها على مندوب الدفاع المدني حال طلبه لها.



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

• واجبات مدير السلامة

أولاً: واجبات عامة:

١- يتولى مدير السلامة تشكيل فريق السلامة وفق ما تقتضيه طبيعة الموقع ومساحة منشأته وحجم الأنشطة التي تزاوُل به ومدى خطورتها وكثافة العاملين والمتدربين عليه ومدى أهميتها وفي إطار هذه المعلومات قد يكتفي بتعيين شخص واحد يكون مسؤولاً عن كافة أعمال السلامة ويتولى تدريب العاملين للمساعدة في حالات الطوارئ، وذلك إلى جانب عملهم الأصلي، وإذا لزم الأمر تعيين فريق متفرغ من رجال السلامة مؤهل ومدرب يتولى مراقبة حالة السلامة بالمبنى، وكذا أعمال السلامة الوقائية من الحريق ومكافحته بوسائل الإطفاء المتاحة والقيام بأعمال الإنقاذ والإخلاء تحت إشراف مسؤول السلامة بالموقع، وفيما يلي عرض لواجبات ومهام مسؤول السلامة ثم رجل السلامة (عضو فريق السلامة).

٢- إعداد خطة السلامة بالموقع، بحيث تشمل تحديداً دقيقاً للواجبات والمهام لتكون بمثابة إطار عام لخدمة السلامة والوقاية والإنقاذ ومكافحة الحريق والإسعاف ودليلاً مرشداً في سبيل حماية الأرواح والممتلكات بما يكفل تحقيق الأهداف الآتية:

أ. التأكد من جاهزية جميع أنظمة الوقاية والحماية من الحريق للعمل عند وقوع حادث حريق.

ب. التأكد من توفر مصدر كافي للمياه يكون مستقلاً لعمليات الإطفاء وذلك وفق الكود السعودي للحماية من الحريق (SBCA.801).

ت. تنظيم أعمال الإنذار والإطفاء والإنقاذ والإسعاف والإخلاء في كافة الأحوال والظروف وتحديد المعدات والوسائل اللازمة لذلك.

ث. اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية الموقع ومحتوياته والعاملين فيه والمتدربين عليه من كافة الأخطار.

ج. تحديد أماكن الخطورة بالموقع كالأفران والمواقد عناصر التشغيل المخازن والمستودعات المحولات والتمديدات والمولدات الكهربائية أماكن تخزين



المملكة العربية السعودية

وزارة الداخلية

شؤون السلامة

واستخدام الوسائل القابلة للاشتعال والمواد الكيميائية.. الخ تحليل المخاطر بالموقع أو المنشأة وتقييم الاخطار وتحديد اماكن الخطورة كالأفران، المواقد، عنابر التشغيل، المخازن، المستودعات، المحولات، والتمديدات والمولدات الكهربائية، أماكن التخزين واستخدام الوسائل القابلة للاشتعال والمواد الكيميائية ووضع فرضيات للحوادث المحتملة والتدريب وتنفيذ الاشتراطات الوقائية بها بكل دقة وعناية مع اتخاذ الاحتياطات الكافية لمواجهة ما قد ينجم عنها من أخطار.

ح- التنسيق مع الدفاع المدني للحصول على التصاريح اللازمة للأعمال الخطرة وفق ما تضمنه الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBCA.801).

خ- تنفيذ تعليمات السلامة المهنية والأمن الصناعي بالمنشآت الصناعية خاصة فيما يتعلق بصلاحيات الآلات ومطابقتها للمواصفات القياسية المعتمدة وأن يكون العمال المعنيون عليها مؤهلين ومتخصصين وعلى دراية كافية بطرق تشغيل الآلات وإيقافها وما قد ينجم عنها من أخطار وكيفية مواجهتها.

د- تنفيذ لوائح وتعليمات الدفاع المدني الخاصة بحماية وتأمين الأجهزة والمعدات ذات العلاقة بالوقاية من الحريق.

ذ- وضع نظام لاختبار وفحص طفايات الحريق وبكرات الخراطيم والصمامات وخزانات الضغط والقواذف وحنفيات الحريق والتأكد من الضغوط ومطابقتها للكود السعودي للحماية من الحريق (SBCA.801). وغيره من مستلزمات التدخل ومكافحة كل ثلاثة أشهر وأن تكلف جهة متخصصة لإنجاز أعمال الصيانة والاختبار معتمدة.

ر- إعداد خطة الإخلاء كل ستة أشهر وفق ما تضمنه الكود السعودي للحماية من الحرائق وتمارين الإطفاء والإنقاذ:

١- وضع خطة متكاملة لعملية الإخلاء ويؤخذ في الاعتبار عدد العاملين الموجودين في مختلف ساعات الدوام ومتوسط عدد المراجعين والزوار والأماكن ذات المخاطر الخاصة التي يحتمل أن تكون عرضة للحريق أكثر من غيرها ومنافذ الهروب والمخارج وأماكن التجميع بعيداً عن الخطر مع تحديد وسائل التدخل والمكافحة وتوزيع الأدوار على منسوبي



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

رجال السلامة والعاملين بحيث يعرف كل فرد الدور المنوط به والأعمال المكلف بها والجهات التي يجب إبلاغها.

٢. تنفيذ الخطة في برنامج تدريبي منظم واخضاعها للمراجعة وفقاً لمقتضيات الظروف ومتغيراتها، والاستعانة بجهات الاختصاص خاصة الدفاع المدني والشرطة والهلال الأحمر، كما يجب إجراء تجارب وتدريبات عملية لمكافحة الحرائق، تستخدم فيها بعض طفايات الحريق ومعدات الإطفاء الأخرى كما يتم تجربة أنظمة الإنذار والإطفاء بالموقع بشكل دوري وتفيد بسجل السلامة للمنشأة.

(تم حذف الفقرة ١١ لارتباطها بأعمال الأمانة)

ز. نشر الوعي الوقائي ومبادئ السلامة بين العاملين بالموقع وعمل لوحات إرشادية ونشرات وقائية مبسطة لتحقيق هذا الهدف والتحضير لعقد برامج تدريبية وندوات في هذا المجال يدعى إليها مندوبين من رجال الدفاع المدني أو مستشاري السلامة لإلقاء عدد من المحاضرات في هذا الجانب.

س. المرور المستمر على مواقع المنشآت للتأكد من تنفيذ اشتراطات الوقاية والحماية من الحريق ومن صلاحية وسائل مكافحة الحريق ومعدات الإنذار والإطفاء والإنقاذ والإسعاف واتخاذ الإجراء الفوري حيال أي قصور.

ش. تحقيق التعاون والتنسيق مع الجهات المعنية بأعمال السلامة كالدفاع المدني والهلال الأحمر.. الخ.

ثانياً : واجبات مسؤول السلامة عند تلقي الإنذار بوقوع حادث:

١. يتوجه فوراً لمكان الحادث بعد التأكد من إخطار مركز الدفاع المدني عن طريق الإبلاغ الهاتفي أو الإبلاغ عن طريق قنوات أخرى.
٢. التحقق من فصل التيار الكهربائي وإغلاق محابس الغاز بمكان الحادث وتنفيذ خطة الإخلاء وقت الطوارئ.
٣. التأكد من خلو مسارات سيارات الإطفاء خارج المبنى من أي عوائق.



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

٤. محاصرة النيران وتطويرها في حالة حدوث حريق وإطفائها بوسائل الإطفاء المتوفرة بالتعاون مع رجل السلامة بالموقع، وذلك لحين وصول فرقة الإطفاء.
٥. ملاحظة خلو الطرق والممرات من العوائق لتسهيل أعمال فرق الإطفاء والإنقاذ.
٦. يعاون ويقدم الإرشادات اللازمة لإنقاذ المصابين وإخلاء الأشخاص.
٧. يساعد في مختلف الأعمال حسبما تتطلبه طبيعة الحادث.
٨. يتابع الموقف حتى انتهاء الحادث تماماً.
٩. بعد إخماد الحريق يضع خدمة للمراقبة والملاحظة للتأكد من عدم تجدد الاشتعال.
١٠. يقدم تقريراً تفصيلياً عن كيفية وقوع الحادث وأسبابه وما نتج عنه من خسائر في الأرواح أو إصابات أو خسائر مادية والجهود التي بذلها ومعاونوه ويوضح بتقريره ما قد يوجد من قصور في الإمكانيات أو في تنفيذ الاشتراطات ومربياته حول الإجراءات المطلوبة لمنع تكرار مثل هذا الحادث مستقبلاً.
١١. يراقب عمليات إعادة التشغيل بمكان الحادث خاصة بالنسبة لتوصيلات الغاز والتركيبات الكهربائية بعد إصدار تقرير فني من قبل الفنيين بعدم وجود خطورة من إعادة التشغيل.



• واجبات عضو ادارة السلامة

أولا :الواجبات العامة:

١. الإلمام بالمبنى المعين به وما به من مداخل ومخارج وأبواب طوارئ ومسالك الهروب وطاقتها الاستيعابية من العاملين وتقدير اعداد الزوار وفق اوقات الدوام وخارجه ومعرفة كافة محتوياته من معدات وتجهيزات والغرض من وجودها وطرق تشغيلها وإيقافها عند الضرورة.
٢. الإلمام الكامل بإجراءات الوقاية المطبقة بالمبنى وبوسائل ومعدات وتجهيزات الإنذار والإطفاء والإسعاف الموجودة به وأنواعها ومواقع تشغيلها.
٣. التحقق من صلاحية وسائل معدات الإنذار والإطفاء والإنقاذ بالموقع ومن إجراء الصيانة الدورية لها في المواعيد المحدد.
٤. ملاحظة عمال المؤسسات والشركات العاملة بالمبنى وإيقاف الأعمال التي تضر بقواعد السلامة وإشعار مسؤول/ة السلامة بذلك.
٥. التحقق من صلاحية وخلو وسائل الهروب (مخارج سلاله ممرات طرقات) من المعوقات ومن سلامة ووضوح لوحات الخروج واللافتات الإرشادية مع مراقبة مخارج الطوارئ والتأكد من صلاحيتها واستخدامها في الأغراض المخصصة من أجلها.
٦. إزالة المخلفات التي تمس السلامة والتأكد من عدم وجود أي مخلفات قابلة للاشتعال أو تشكل خطورة على المبنى وإشعار مسؤول السلامة بأي ملاحظات.
٧. التأكد من إغلاق جميع الأبواب بعد انصراف العاملين ومن فصل التيار الكهربائي وغلق مصادر الغاز عن مختلف التجهيزات والآلات.
٨. المرور الدائم بالمبنى أثناء الدوام وبعد خروج العاملين والتركيز على أماكن الخطورة (المطابخ والمواقد والأفران المخازن والمستودعات غرف الميكانيكا والكهرباء والتكييف ومحابس الغاز والمياه) واتخاذ الإجراء الفوري حيال ما قد يوجد من ملاحظات.



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

٩. التفتيش على المبنى من الخارج والتأكد من سلامته وعدم وجود أي مواد خطرة أو مخلفات بجواره.
١٠. يقوم بتحرير تقرير يومي عند نهاية نوبته يضمنه كافة ملاحظاته وما اتخذته من إجراءات ويعرض في حينه على مسؤول السلامة.

ثانياً : واجبات عضوا ادارة السلامة عند تلقي الإنذار بوقوع حادث:

١. تشغيل جهاز الإنذار اليدوي واطار غرفة العمليات أو عامل الهاتف لإشعار المختص.
٢. الانتقال فوراً لمكان الحادث ومواجهته بمعدات التدخل المتاحة بالموقع كطفايات الحريق اليدوية أو بكرات الخراطيم المتحركة بالنسبة للحرائق.
٣. التحقق من غلق جميع محابس الغاز وفصل التيار الكهربائي وإيقاف القوى المحركة بمكان الحادث.
٤. إرشاد العاملين والموجودين بالمبنى إلى أقرب المخارج، حتى يتم خروجهم وتجميعهم في المكان المخصص لذلك (نقطة التجمع الآمنة) خارج الموقع، مع مراعاة الجنس والظروف الصحية إعطاء أولوية الخروج للنساء والمرضى والأطفال وكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة.
٥. المساعدة في إنقاذ المصابين وتقديم الإسعافات الأولية لهم وسرعة نقل من تستدعي حالتهم إلى المستشفيات.
٦. تجميع البيانات والمعلومات عن الحادث وإعداد تقرير يعرض على مسؤول/ة السلامة



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
شؤون السلامة

• خدمة الإسعاف المتخصصة

إن رجل السلامة يجب أن يكون مؤهلاً ومدرباً على أعمال الإطفاء والإنقاذ والإسعاف وحاصلاً على دورة تدريبية من أحد المعاهد المتخصصة والمعتمدة، إلا أن واجباته بالنسبة لأعمال الإسعاف تكون محددة بمتطلبات الإسعافات الأولية. وحيث أن بعض المواقع والمنشآت يتعرض أفرادها للإصابات المختلفة نتيجة مباشرة العمل أو التدريب مثل المصانع التي تعمل في مجال المواد الخطرة كالكيمائيات والغازات مدن الألعاب والملاهي و الملاعب الرياضية .. الخ. في هذه الحالات تقضي قواعد السلامة بتعيين مسعفين متخصصين ومفرغين لهذا العمل ويكونون مؤهلين وذوي خبرة ويعملون تحت إشراف طبيب مقيم أو يمكن استدعاؤه على وجه السرعة عند اللزوم ويزودون بالأدوية ووسائل العلاج اللازمة.